

## 104612 - أقسمت ألا تدخل غرف المحادثة ثم احتاجت إليها

### السؤال

كنت قد أقسمت ودعوت على نفسي بالمرض إن أنا دخلت مجددا إلى ما يُعرف بـ " غرف الشات " ، وأنا - والحمد لله - على وعدي ، لكن أستاذنا أعطانا بريده الخاص إن نحن احتجنا إلى استشارته في مجاله ، وهو الإعلاميات ، وأنا بالفعل أحتاج إلى استشارته في أشياء لا أفهمها ، فهل إن تحدثت معه عبر بريده أكون قد نقضت وعدي ؟ علما أن نيتي كانت عن الكلام الذي لا منفعة منه ، وعن أناس أجهل من هم .

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

اليمين التي حلفتها يمين صحيحة يجب الوفاء بها ولا يجوز مخالفتها ، لأن المقصود بها إبعاد النفس عن المحرمات ومواطن الفتن والشبهات .

جاء في "الموسوعة الفقهية" (8/63) :

" ير اليمين معناه : أن يصدق في يمينه ، فيأتي بما حلف عليه . قال الله تعالى : ( ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلا إن الله يعلم ما تفعلون ) .

وهو واجب في الحلف على فعل الواجب أو ترك الحرام ، فيكون يمين طاعة يجب البر به بالتزام ما حلف عليه ، ويحرم عليه الحنث فيه" انتهى .

ثانيا :

من حلف على شيء بلفظ مطلق أو لفظ عام ، وفي نيته تقييده وتخصيصه بأمر معين أو بحال معين ، فيؤخذ بالنية ، وتعتبر مقيدة للفظ المطلق .

قال ابن قدامة في "المغني" (7/362) :

" وإذا حلف يميناً على فعل بلفظ عام ، وأراد به شيئاً خاصاً ؛ مثل إن حلف لا يغتسل الليلة ، وأراد الجنابة ، أو حلف لا يأكل خبزاً . يريد خبز البر . أو لا يدخل داراً ، يريد دار فلان . أو قال : إن خرجت فأنت طالق . يريد الخروج إلى الحمام .

فإن يمينه في ذلك على ما نواه" انتهى باختصار .

فإذا حلفت ألا تدخل غرف المحادثة ، وكانت نيتك عدم المحادثة التي لا منفعة فيها ، أو المحادثة مع من تجهلهم ، فنيتك تخصص اليمين ، ولا مانع من الدخول من أجل المحادثات النافعة والمفيدة .

فلا نرى حرجا من دخولك للاستفادة من المعلم ، وليس عليك كفارة يمين ؛ لأن اليمين لم يشمل كل دخول ، مع التنبيه على بقائك على يمينك في امتناعك من دخول غرف المحادثة الهابطة والمضيعة للوقت ، فهذه هي التي قصدها في يمينك ، فينبغي البر بها .  
والله أعلم .